

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

**بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ في شأن توجيهه وتنظيم
أعمال البناء وتعديلاته :**

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون التخطيط العمراني الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ :

**وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٨٠ باعتبار الساحل الشمالي الغربى
مجتمعًا عمرانياً جديداً :**

**وعلى قرار اللجنة الدائمة لمشروعات الساحل الشمالي الغربى المشكلة بالقرار الوزارى
رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٨٧ والمعدل تشكيلها بالقرار الوزارى رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٩٥
بالمجلس رقم (٥١٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ بالموافقة على استصدار قرار وزارى
بتعدیل المسطح الوارد بالقرار الوزارى رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٨ الخاص باعتماد تعديل
التخطيط والتقسيم لمشروع نقابة التطبيقيين «حدائق كفر الدوار» الواقع بين علامتى
الكيلو متر ٤٢٠٤،٧٥ والكيلو متر ٥٠٠،٧٥ بحرى طريق الإسكندرية / مطروح الساحلى ،
وذلك وفقاً لسطح كشف التحديد :**

قرار:

(مادة أولى)

**يعدل المسطح المذكور بالقرار الوزارى رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٨ الخاص باعتماد تعديل
التخطيط والتقسيم لمشروع نقابة التطبيقيين «حدائق كفر الدوار» من مسطح ٢٣٣٠.٩٤٠،٨٩ م٢
ليصبح ٥٧،٥٧ م٢٣٢٧٧٦٧ وفقاً لسطح كشف التحديد الصادر بشأن الطلب
رقم ١٩١٨ لسنة ١٩٩٧**

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٨/٦/١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي